

## صحيح مسلم

118 - ( 65 ) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن الليثي وابن بشار جميعا عن محمد بن جعفر عن شعبة ح وحدثنا عبيداً بن معاذ واللفظ له حدثنا أبي حدثنا شعبة عن علي بن مدرك سمع أبا زرعة يحدث عن جده جرير قال .  
بعضكم يضرب كفارا بعدي ترجعوا لا قال ثم الناس استنصت الوداع حجة في A النبي لي قال Y رقاب بعض .

[ ش ( حجة الوداع ) سميت بذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم ودع الناس فيها وعلمهم في خطبته فيها أمر دينهم وأوصاهم بتبليغ الشرع فيها إلى من غاب عنها يجوز فيها الكسر سماعا والفتح قياسا ( استنصت ) معناه مرهم بالإنصات ليسمعوا هذه الأمور المهمة والقواعد التي سأقررها لكم وأحملكموها ( كفارا ) أظهر الأقوال أنه فعل كفعل الكفار وهو اختيار القاضي عياض C ]